

- اللعب بالبينات وقد نقل الإمام النووي عن القاضى قوله : (جواز اللعب بهن قال : وهن مخصوصات من الصور المنهى عنها لهذا الحديث ولما فيه من تدريب النساء فى صغرهن لأمر أنفسهن ويبيوتهن وأولادهن قال : وقد أجاز العلماء بيعهن وشرائهن وروى عن مالك كراهة شرائتهن وهذا محمول على كراهة الإكتساب بها وتنزيه ذوى المروآت عن تولى بيع ذلك لأكراهة اللعب قال : ومذهب جمهور العلماء جواز اللعب بهن وقالت طائفة هو منسوخ بالنهى عن الصور وهذا كلام القاضى . ا . هـ .)^(١)

- الغناء المباح وهو الذى يرقق القلب ويهيج الأحزان والشوق إلى الله ، ويعين على العمل ، ويشير الشوق للجهاد ، والذى يخلو من ذكر القدود والحدود والجمال والدلال والهجر والوصال و معاقره العقار ، خلع العذار والوقار ، واختلف فى جوازه إذا كان مصاحبا لألة موسيقية مع الشروط السابقة .

- جواز اللعب بالمسجد ، قال الشوكانى فى نيل الأوطار : (واللعب بالحراب ليس مجردا بل فيه تدريب الشجعان على مواقع الحروب والإستعداد للعدو . قال المهلب : المسجد موضوع لأمر جماعة المسلمين فما كان من الأعمال يجمع منفعة الدين وأهله جاز فيه ، وفى الحديث جواز النظر إلى اللهو المباح) .^(٢)

* * *

(١) عن مسلم بشرح النووي ج ١٥ ص ٢٠٤ .
(٢) نيل الأوطار ج ٨ ص ١٠٧ .